

صيغ التمريض وقواعد إستعمالها عند المحدثين

إبراهيم طه حمودي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعينه، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وأهوائها ونزواتها، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليته الذي اصطفى من خلقه، نحمدك اللهم حمداً مترادفاً متواتراً، لا حد له دون علمك، ولا منتهى له دون مشيئتك، لا اجر لقائله إلا أرضائك، إن جعلت لنا سمعاً يسمع آياتك وبصراً يرى قدرتك، وقلباً يدرك عظمتك، وفؤاداً يعتقد توحيدك، نحمدك اللهم يا من رفعت شأن الذاكرين الحافظين لحدودك وشرعك، فجعلتهم أمناء الشريعة، ورزقتهم الفهم والدراية لإحكامها، ومكنتهم من تفهيم الأنام لإسرارها، وأوليتهم عنايتك الخاصة، فصيرتهم أعلاماً، وهداة الى دينك القيم، وصراطك المستقيم، وأجرت الساهين عن الانحطاط عن رتبة المقبولين عندك، فجبرت ضعفهم، وشدت أزرهم بأهل الحفظ والإتقان، وجعلت لكثرتهم على ضعف حالهم الحسن نوع اعتداد لما يؤدونه من علم ورثوه، وخبر تناقلوه عن واسطة عقد الوجود سيدنا محمد خير من صلت عليه ملائكتك، ومددت المنقطعين بحبل الوصل اليك، فغدا سندهم بك موصولاً، واخبارهم باذنك عن نبيك ﷺ مقبولاً، ونصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين في مقام القرب الاعلى، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وإتباعه شמוש آفاق الكمالات، ما دامت الأرض والسموات... وبعد:

فلم تنزل الشريعة الإسلامية مصونة من كل من يحاول المساس بها والعبث في أصولها تلميحاً أو تصريحاً لتعهد الله تعالى بذلك، فكان أن قيض الله تعالى العلماء ليحملوا لواء الدفاع عنها، ورد زيف المبطلين، وانتحال الغالين، وشبهات الملحدين كما قال الصادق الأمين ﷺ: ((يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين))، فلم يزل علماء الإسلام

يدفعون عن السنة الطاهرة كل شبهة، ويدحضون صيحات المغرضين من المنتسبين إلى الإسلام جهلاً منهم بحقيقته وسلامه مصادره، أو عامدين ممن اندسوا في الأمة حقداً وحسداً لزوال ممالكهم ودولهم، لهذا شمروا عن سواعدهم للدفاع عن الشريعة عامة والسنة الطاهرة خاصة، فخدموها خدمةً جليلاً تشهد لها الأجيال على مر الاعصار وفي مختلف الأمصار لهذا ارتأينا أن يكون هذا البحث إضافة جديدة إلى ذلك الجهد العظيم الذي بذلوه في خدمة سنة الحبيب المصطفى ﷺ، لذا جاء عنوان بحثنا هذا موسوماً بـ ((صيغ التمريض وقواعد استعمالها عند المحدثين))، إذ أن هذه الصيغ كانت ولا تزال محط أنظارنا منذ السنين الأولى للدراسة، فلم تزيدنا هذه الصيغ إلا كونها تدول على الوهن والضعف في الحديث، إضافة إلى الأقوال الصريحة للنقاد في تضعيف الحديث من جهة إسناده أو متنه وما احتواه من ألفاظ. أقول: لم نستطيع أن نقف في تلك المرحلة على الأسباب التي دعت المحدثين لاستعمالها، لأننا مررنا فيها على عجالة، وكيف تبلورت تلك الأسباب عند المحدثين لتكون قواعد أساس اعتمدها في إعداد إسفارهم في الحديث، وإن لم يصرحوا بها ولكن المنهج العلمي الدقيق والأساليب الفنية المبتكرة في الصناعة الحديثية هي التي كشفت النقاب عنها، فقد لمسنا الفارق بين هذه الصيغ من خلال ألفاظها وقوة مبنائها اللغوي، وإن وجد خلاف بين المحدثين في بعضها من حيث دلالاته على السماع والاتصال من عدمه، لهذا جاءت هذه الألفاظ أو صيغ التمريض لتكون موضوعاً لبحثنا هذا. وبحمد الله تعالى وتوفيقه ومن خلال تنقلنا في بطون مصنفات الحديث، وبعد إطالة النظر في دقة مسالك المحدثين التي انتهجوها في تلك المصنفات، استطعنا أن نصوغ تلك القواعد صياغة دقيقة تتلائم ولأسباب التي وقفت دافعاً، لاستعمال تلك الصيغ في مصنفاتهم، ولتكون إضافة علمية جديدة لمائدة العلم وأهله، وخدمةً منا نتشرف بها للسنة النبوية الطاهرة، لذا جاء هذا البحث مشتملاً بعد هذه المقدمة على مبحثين وعدة مطالب وعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: التمريض في اللغة والاصطلاح وعلامته وصيغته، والخلاف
الحاصل بين صيغتي ((عَنَ، وَقَالَ)) في دلالتها على السماع والاتصال من عدمه.

المطلب الأول: التمریض فی اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: علامته عند المحدثین.

المطلب الثالث: صیغته فی الحديث.

المطلب الرابع: تحقیق القول فی الخلاف الحاصل بین صیغتي ((عَن، وقال))

فی دلالتهما علی السماع والاتصال من عدمه.

المبحث الثاني: قواعد استعمال صیغ التمریض عند المحدثین.

ثم انتهینا بعد هذا بالخاتمة التي ضمت أهم النتائج التي خلصنا إليها فی هذا البحث، وتلتها آخراً قائمة المصادر والمراجع التي كانت لنا عوناً ومورداً فی بحثنا هذا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمین، والصلاة والسلام علی سيدنا وحبیبنا محمداً الصادق الأمين وعلی اله وأصحابه وأتباعه حملة هذا الدين.

**المبحث الأول: التمريض في اللغة والاصطلاح وعلامته وصيغته والخلاف
الحاصل بين صيغتي ((عَن، وقال)) في دلالتهما على السماع من
عدمه.**

المطلب الأول: التمريض في اللغة والاصطلاح.

التمريض في اللغة :- وهو مصدر الفعل ((مَرَضَ)) بتشديد الراء والمعنى: التوهين⁽¹⁾، وهو يدل على السُّقْم، وقولنا: أَمْرَضَهُ اللهُ، ومرضه تمريراً: أي قام عليه في مرضه، ومنه التمارض: وهو أن يرى من نفسه المرض وليس به مرض⁽²⁾،. والتمريض في الأمر: التضجيع فيه، والضجع، أي الوهن والضعف في الأمر⁽³⁾،. وغيرها من المعاني التي يدل عليه لفظ التمريض

التمريض في الاصطلاح : بعد تفحصنا لأغلب المصنفات التي أشارت إلى مصطلح التمريض، لم نجد من المصنفين من حصر مفهوم التمريض في حدٍ معين بل إشارة مجمل هذه الأقوال إلى فعل المحدثين والنقاد عند استخدامهم لهذه الصيغ عند إيرادهم لأحاديث مشكوك في صحتها، من جهد الإسناد، أو تسرب إليها الضعف، أو احتمالها، الكذب، أو الوضع، عندهم، لذا وبعد التفحص الدقيق لهذه الإشارات يمكن أن نصيغ مفهوماً لمصطلح التمريض يوضح مراد المحدثين رحمهم الله تعالى منه، فنقول:

التمريض: ((وهو أن يروي الراوي حديثاً عن النبي ﷺ مشكوك في صحته من جهة الإسناد المتعلق بأحوال رجاله من حيث العدالة والضبط والإتقان، أو منته وذلك لتضمنه اختلالاً واختلافاً في اللفظ أو المعنى، مما يحتمل الكذب أو الوضع أو تسرب الضعف إليه فيأتي به بصيغته تدل على مرضه وضعفه ببناء الفعل للمجهول نحو: يُقال، قيل، روي، حُكي، ذُكر،... الخ))⁽⁴⁾. ويظهر لنا مما تقدم أن حد التمريض في الاصطلاح قد تضمن معنى الضعف والوهن في الحديث، وهذا ما يناسب معناه في اللغة التي تؤكد أن معناه يدور حول معاني السقم والوهن والمرض في الأمر، وهذه هي المناسبة بين حديه.

المطلب الثاني: علامته عند المحدثين

ونريد بالعلامة هنا الرمز الذي استخدمه المحدثون للدلالة على التمريض في الحديث، ومن المعلوم أن مصطلح التمريض قريب من مصطلح التضبيب أو هما يحتملان نفس المعنى (5)، غير أن التضبيب يفترق عن التمريض، بان الأول استعمله العلماء للدلالة على الكلام الذي صح وروده من جهة النقل أي سنده، غير انه فاسد أو مختل لفظاً أو معنى (6)، وأما الثاني فيستعمل للدلالة على الكلام الذي لم يصح نقلاً، كضعف روايته من حيث العدالة والضبط والإتقان، وكذلك إذا كان مختلاً ومختلفاً من حيث اللفظ والمعنى وهذا ما يتعلق بالمتن لهذا يعتبر مفهوم التمريض أعم من التضبيب من هذه الناحية، لذا فالأمر الذي استعمله المحدثون للدلالة عليه هو الذي بينه الإمام السيوطي (ت 911هـ) بقوله: ((والتضبيب ويسمى أيضاً التمريض، أن يمد على الكلمة خط أوله كالصاد هكذا (ص...)) (7)، أي يرسم رمزه على النحو التالي: ((ص)) خط أوله كحرف الصاد (8)، كما هو ظاهر في الكلام الذي صرح به الإمام السيوطي -رحمه الله تعالى- للدلالة على التمريض والله الموفق.

المطلب الثالث: صيغته في الحديث.

بعد شرونا في بيان معنى التمريض في اللغة والاصطلاح، لا بد لنا من سبر هذه الصيغ، ولأجل تمام الفائدة العلمية في هذا البحث، أردنا أن نذكر صيغ الجزم في الحديث ليكتمل الفارق بين صيغ التمريض والجزم لدى القارئ، لأجل تحقيق القول في الخلاف الحاصل في صيغتي ((قال، وعن))، من حيث التحاقها بصغ الجزم أو التمريض واليك تفصيل ذلك.

1 - صيغ الجزم في الحديث : أي الصيغ التي تدل على السماع المباشر واللقاء والاتصال وهذه الصيغ هي: ((حدثنا، اخبرنا، سمعت، شافهت، سمع، قال لنا، ذكر لنا فلان، أنبأنا)) (9)، وغيرها من الصيغ التي تدل على الجزم بصحة تلقي الحديث

راوٍ عن راوٍ عن فوقه من غير انقطاع في سنده إلى منتهاه أي قول أو فعل أو تقرير النبي ﷺ ومن المعلوم أن هذه الصيغ فيها تفصيل من حيث تقديم وتأخير بعضها على بعض عند علماء الحديث بحسب قوة دلالتها على السماع والتلقي، لا يسع المكان لذكرها، ولكونها ليست موضوع بحثنا، إذ يمكن الرجوع إليها في بطون مصنفات المصطلح لأجل اكتمال صورتها لدى مهتميه وطلابه (10).

2 - صيغ التمريض في الحديث: وهي ((قيل، يُقال، روي عن، يُروى، يُذكر، دُكر، سُمع، حُكي،...)) (11)، وهذه الصيغ لا تقتضي السماع المباشر ولا تدل على الاتصال وهذا ما يسمى صيغ التمريض لدى المحدثين.

المطلب الرابع: تحقيق القول في الخلاف الحاصل بين صيغتي "قال، وعن" في دلالتهما على السماع والاتصال من عدمه.

بعد أن وقفنا على صيغ الجزم والتمريض التي استخدمها المحدثون للدلالة على السماع من عدمه في رواية الحديث، والذي يؤكد بالتالي الاتصال في السند أو الانقطاع فيه قد يسأل سائل عن سبب عرض هذا الخلاف الحاصل بين صيغتي ((قال، وعن)) بين المحدثين - رحمهم الله تعالى - وقد يثار عنده الفضول لمعرفة الرابط بين هاتين الصيغتين وصيغ التمريض التي يدور حولها بحثنا هذا. أقول: أن الغاية من سبر صيغ الجزم والتمريض هو إيجاد الفارق بين ما دل على الصحة والسماع والاتصال من عدمه في الحديث، فصيغ الجزم تدل على صحة الحديث وصحة سماعه من قبل رواته واحد عن واحد إلى منتها هو بالتالي يؤدي إلى تحقيق صفة الأتصال في السند التي هي من أهم ركائز صحة الحديث عند نقاده والمشتغلين في تمييز صحيحه عن سقيميه، فكل ما دل على نفي السماع والاتصال عندهم جاءوا به بصيغ تدل على ضعفه لديهم بصيغ أطلقوا عليها صيغ التمريض، لذا إذا ما ثبت من خلال عرض الخلاف الحاصل بين صيغتي ((قال، عن))، على عدم دلالة أحدهما على السماع والاتصال وجب علينا إلحاقها بصيغ التمريض التي تدل على ضعف الحديث، وقبل الشروع في عرض هذا

الخلاف الحاصل بين العلماء بين صيغتي ((قال)) و ((عن))، لا بد لنا من تسليط الضوء في بادئ الأمر على الخلاف الحاصل بين المحدثين في لفظة ((عن))، كي يقودنا الرأي الراجح من هذا الخلاف الحاصل فيها، إلى الوقوف بدقة على ما يترجح من أقوال العلماء في صيغتي ((قال)) و ((عن))، إذا ما دلنا على السماع والاتصال من عدمه، واليك في بداية الأمر المراد من صيغة ((عن)) عند أهل المصطلح ثم عرض الخلاف الحاصل فيها، ومن ثمّ الولوج منها لبيان آراء العلماء في صيغتي ((قال)) و ((عن))، واليك تفصيل ذلك بشيء من التصرف.

1 - العننة في اللغة: هي أسم مفعول من ((عَنَّ))، بمعنى قول الراوي ((عَنَّ، عَنَّ)).

وفي الأصلاح: هو الإسناد الذي فيه ((فلان عن فلان))⁽¹²⁾. وقد اختلف المحدثون في هذه الصيغة أي ((عَنَّ))، هل تفيد الاتصال وبالتالي السماع أم لا على قولين:

الأول: قالوا هي أي الإسناد الذي أحتوى صيغة ((فلان عن فلان)) من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره.

الثاني: قولهم هو من قبيل المتصل بشرط أن يكون الذين نسبت اليهم العننة قد ثبتت ملاقاتهم بعضاً، مع برائتهم من وصمة التدليس، فحينئذ تحمل هذه الصيغة في الأسناد على الأتصال، إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك.
وهذا ما عليه الجمهور من أئمة الحديث والفقهاء والأصول، وهو الصحيح.⁽¹³⁾

فيتضح لنا مما ذكر ان هذه الصيغة ((عن)) تفيد الأتصال إذا كان المعنعن غير متهم بالتدليس، وليس منهم، إذ أن هذه الصيغة أشتهرت لدى المدلسين، لذا اشترطوا عدم أتهام المعنعن بوصمة التدليس لتُحمَل ((عَنَّ))، عندهم على الأتصال،⁽¹⁴⁾ وهذا ما نراه راجحاً في هذا الموضوع، أي دلالة ((عَنَّ)) على الأتصال بشرط عدم أتهام المعنعن بالتدليس، وأمكانية القاء بين المعنعن والمعنن عنه. فإذا ما أفاده هذه الصيغة ((عَنَّ)) السماع و الأتصال، فأنها تفيد الصحة وأمكن اعتبارها من صيغ الجزم وخروجها من تهمة التمريض، وبالتالي يعضد هذا ما سنعرضه من خلاف

حاصل بين العلماء بين صيغتي ((قال)) و ((عن))، في دلالتها على الأتصال والسماع والصحة من عدمها، واليك تفصيل ذلك.

1 - ما ذهب إليه الشيخ أبو عمرو بن الصلاح (ت 643هـ) بقوله: ((أن حكم قال، حكم عن، وأن ذلك محمول على الأتصال))⁽¹⁵⁾، أي أن صيغة ((قال)) تفيد الأتصال حكمها في ذلك حكم ((عَنُّ)) التي فصلنا القول فيها، بكونها تفيد الأتصال إذا ما خلا المعنن من تهمة التذليس، وثبوت اللقاء بين من عنعن وبين المعنن عنه.

2 - ما ذهب إليه الخطيب البغدادي (ت 463هـ) بقوله: ((بان لفظة قال، لا تحمل على السماع إلا إذا عرف من عادة المحدث انه لا يطلقها إلا فيما سمع))⁽¹⁶⁾ ومراد الخطيب البغدادي من هذا أن صيغة ((قال)) لا تفيد السماع وبالتالي لا تفيد الأتصال عنده إلا بشرط أن يكون المحدث لا يقول: ((قال)) إلا إذا كان من عادته عدم إطلاقها إلا فيما سمعه.

3- ما أشتهر عند المتقدمين من المحدثين من ان صيغتي ((عَنُّ)) و ((قال)) محمولة على السماع في عرفهم، وذلك قبل ظهور التذليس، والمدلسين، الذين اشتهرت عندهم لفظة ((عن)) اصطلاحاً واستعمالاً منهم، دون لفظة ((قال)) التي لم تشتهر اصطلاحاً لهم كاللفظة ((عَنُّ))⁽¹⁷⁾.

والذي يترجح لدينا، من عرض هذه الاقوال ان صيغة ((عَنُّ)) تفيد السماع والأتصال والصحة كما مر في عرض خلاف العلماء فيها، واما فيما يخص لفظة "قال" فانها تفيد الأتصال والسماع والصحة ايضاً، بشرطين هما:

- 1 ان يكون من عادة الراوي عدم اطلاقها الا فيما سمع.
- 2 ان ينتقي عن الراوي صفة التذليس، والا فلا تحمل على السماع والأتصال وهذا امر مشترك بين ((عَنُّ)) و ((قال))، لهذا تفيد صيغتي ((عَنُّ، قال)) الأتصال وتحمل على السماع والصحة فهما من صيغ الجزم التي تفيد الصحة والقوة في الرواية، فنتتقي عنهما صفة التمريض بحمد الله تعالى.

المبحث الثاني: قواعد استعمال صيغ التمريض عند المحدثين

لا بد لنا وقبل الخوض في بيان القواعد التي وضعها المحدثون، في تبرير أسباب استعمالهم لصيغ التمريض في مصنفاتهم، أن نسلط الضوء على أول المتقدمين من المحدثين الذين أشارت مناهجهم في تصنيف أسفارهم في الحديث رواية، إلى هذه القواعد التي تعتبر أساساً اعتمده في تصنيفها، وكان على رأس هذا الجمع المؤمن من الجهابذة أمام أهل الصناعة، وشيخ المحدثين الإمام البخاري (ت256هـ) -رحمه الله تعالى- ، إذ يعد أول من المع إلى هذه القواعد التي وضعها أساساً في استخدام هذه الصيغ في جامعه الصحيح المعروف بـ((صحيح البخاري)) إذ كان هدفه من استعمالها تعليقه لأحاديث صحيحة تلقنتها الأمة بالقبول متصلة الإسناد من مبدئها إلى منتهاها بنقل العدول الضابطين الثقات من غير شذوذ يذكر أو علة، فلهذه الصيغ فوائد جمة أودعها في صحيحه، لا يستطيع الوقوف عليها وفهم المراد منها، إلا من قبل الأئمة النقاد، ذوي العلم والبصيرة والباع الطويل في الحديث وعلومه رواية ودراية.

أقول: لم يشر الإمام البخاري إلى هذه القواعد بصورة صريحة، بل تم الكشف عنها من قبل من تناول جامعه الصحيح بالعناية والاهتمام، إذ عكف الكثير من العلماء عليه وتناولوه بالشرح والتفصيل، وبيان قضاياه من حيث ضبط الألفاظ وتفسير الغريب، وبيان اختلاف الروايات، وإعراب واستنباطات فقهية وفوائد متعددة أخرى، مما يدل على علو مكانته، وعظمة منزلته بين أصول الإسلام، وكان من بين هذا الجمع الغفير الذين اعتنوا بصحيح الإمام البخاري، الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، في كثير من مصنفاته وعلى وجه الخصوص كتبه فتح الباري، وهدي الساري مقدمة فتح الباري، وتغليق التعليق على صحيح البخاري التي تم الاعتماد عليها في استنباط وصياغة هذه القواعد وبيان الأسباب التي وقفت دافعاً من وراء استخدام هذه الصيغ عند المحدثين، وبعد التفحص الدقيق وإمعان النظر في هذه الأسباب التي تعد أساساً في مناهج المحدثين وعلى وجه الخصوص الإمام البخاري وتلميذه الإمام مسلم (ت261هـ) استطعنا سبر هذه القواعد وصياغتها

صياغة دقيقة تسلط الضوء على دوافع المحدثين وأسبابهم التي دعتهم إلى اعتمادها، فوجدنا أن هذه القواعد منقسمة إلى ثلاثة أقسام منها ما هو متعلق بالحديث بصورة عامة سنداً وامتناً، ومنها ما هو مختصر على السند أو المتن، مع دعمنا لهذه القواعد بأدلة من الحديث الشريف لأجل الوقوف على فحوى هذه القواعد وإلتزام الفائدة العلمية منها، واليك تفصل ذلك فنقول:

القسم الأول: قواعد تتعلق باستخدام صيغ التمريض في الحديث بشكل عام سنداً وامتناً معاً.

وهذا النوع من القواعد استخدمه المحدثون، لفوائد جمة منها التخفيف على القارئ وتجنب الإطالة في مصنفاتهم وبطرق فنية مبتكرة تدل على دقة هؤلاء العلماء الأفاضل وطول باعهم وعلو منزلتهم في هذا المجال من العلوم، وهذه القواعد التي تعلقت بالحديث جملة واحدة سنداً وامتناً كان الضابط لها عند المحدثين أمرين هما: اختصار الحديث، وروايته بالمعنى، دعتهم إلى تعليقها عندهم بصيغ التمريض واليك بيان ذلك مدعوماً بالأمثلة التطبيقية.

1- الاختصار: أي اختصار الحديث، وذلك باقتصارهم على بعض السند، أو المتن، ولا تخفى على أهل العلم الفائدة المرجوة من ذلك وهي التخفيف وعدم الإطالة.

مثاله: الحديث: ((ويذكر عن أبي موسى، قال: كنا نتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء، فاعتم بها... الحديث))⁽¹⁸⁾، إذ نرى إن هذا الحديث قد علق بصيغة التمريض ((ويذكر)) بالرغم من صحته من جهة الإسناد، إذ جاء موصولاً من عدة طرق أصحها ما كان على شرط الإمام البخاري بقوله: ((حدثنا محمد بن العلاء، قال: اخبرنا أبو أسامة عن بُريد عن أبي بُردة عن أبي موسى قال: كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي نزولاً في بقيع بطحان، والنبي ﷺ بالمدينة، فكان يتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء... الحديث))⁽¹⁹⁾، فذكر الحديث بطوله، ففي الحالة الأولى تم الاقتصار على بعض السند بقوله: ((ويذكر عن أبي موسى))، وعلى

بعض المتن بقوله: ((كنا نتناوب النبي ﷺ))، لاجل اختصاره، عن طريق استعمال صيغة التمريض، ((ويذكر)) ثم اسنده في موضع اخر بتمامه سنداً وممتناً، من غير تمريضه، كما في الحالة الاولى لاجل تجنب الاطالة، بطريق الاختصار باستعمال صيغ التمريض.

3 رواية الحديث بالمعنى:

من المعلوم أن رواية الحديث بالمعنى من المسائل الخلافية بين العلماء، فمنهم من أجازها إذا كان راوي الحديث عالماً بلغات العرب ووجوه خطابها، ذو بصيرة بالمعاني والفقهاء، ومحيطاً بما يحيل المعنى وما لا يحيله، وأما إذا كان غير ذلك، فلا تجوز روايته أي الحديث بالمعنى، عند البعض الآخر من العلماء⁽²⁰⁾، ولعل هذا الخلاف في رواية الحديث بالمعنى هو الذي حمل بعض المحدثين على استخدام صيغ التمريض، إذا ما أراد رواية الحديث بالمعنى لتجنب الإطالة ولقصد الاختصار، على الرغم من إحاطتهم التامة بلغات العرب وأساليبها، وذووا بصيرة ثاقبة بالمعنى ودراية واسعة بما يحيل تلك المعاني عن مقاصدها وما لا يحيلها، ولكن جاء استخدامهم لهذه الصيغ للدلالة على المنهاج العلمي الدقيق الذي اتبعوه في مصنفاتهم بأساليب فنية مبتكرة واليك توضيح ذلك.

مثاله: قوله: ((ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيمة، وتلا: (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً، فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف..))⁽²¹⁾، هذا الحديث أورده الإمام البخاري بمعناه، إذ أن للحديث تفصيل لذا نراه قد علقه بصيغة التمريض ((ويذكر)) لأنه لم يتطرق إلى جميع إسناده وكذلك جاء بمعنى الرواية التي جاءت من طرق أخرى، وهي حادثة مشهورة حدثت لعمرو بن العاص -رضي الله عنه- في غزوة ذات السلاسل، التي أمره النبي ﷺ قائداً عليها⁽²²⁾، وهذا الحديث كما قلنا جاء من عدة طرق، منها، ما أخرجه أبو داود (ت 275هـ) من طريق يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي انس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال: ((احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفت أن اغتسل فتيمة ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: يا عمرو صليت بأصحابك

وأنت جنب، فأخبرته بالذي منعي من الاغتسال، رجاء إني سمعت الله يقول: "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً" ((²³)، إذ رويت هذه الحادثة من طرق أخرى⁽²⁴⁾، لكن إيرادها بالمعنى بالاختصار على بعض السند ورواية المتن بالمعنى، كان داعياً إلى استعمال صيغ التمريض، لأجل الاختصار وعدم الإطالة، وهي بلا شك قاعدة مبتكرة انتهجها المحدثون في صناعة مصنفاتهم، من خلال إيداعها بين ثنايا تلك الأسفار في الحديث وعلومه المختلفة.

القسم الثاني: قواعد تتعلق باستخدام صيغ التمريض في الحديث من جهة الإسناد دون المتن.

وأما هذا القسم فهو متعلق بقواعد تخص الصناعة الاسنادية عند المحدثين، ليس لها علاقة بمتن الحديث، إذ سلك المحدثون فيها مسالك مبتكرة للدلالة على ضعف الإسناد عندهم، إذا ما احتوى ذلك الإسناد على راوٍ فيه مقال من حيث الضبط والإتقان، دون العدالة، أو قد يكون ذلك الإسناد مخالفاً لأحد الشروط التي اشترطوها لقبول الحديث، لان جمعهم للحديث الصحيح كان قائماً على هذه الشروط والتي مثلت أعلى درجات الصحة التي يجب توافرها في الحديث للأخذ به، فاذا ما وجد خلل في اسناد ما من حيث الضبط والاتقان المتعلق باحوال رجاله او ان احدهم لم يرتقى الى درجة اصحاب الصحاح من الرواة، او غيرها من القوادح التي تقدر في صحة الحديث، كل ذلك عبروا عنه باستخدام تلك الصيغ للدلالة على ضعفه من حيث السند، او صرحوا بعدم صحته اضافة الى استخدام التمريض اذا ما كان ذلك الحديث شديد الضعف عندهم ولا عاضد له للدلالة على انحطاط رتبته واليك عرض ذلك بشيء من التفصيل.

ان خير من استخدم صيغ التمريض من المتقدمين هو الامام البخاري الذي وضع اساساً في جامعه الصحيح لاستخدام تلك الصيغ في تمريض الاحاديث التي جاءت فاقدة لشرط من شروط الصحة التي يجب توفرها في الاسناد من حيث الاتصال وتمام العدالة والضبط والاتقان فيما يخص الرواة وخلوه من الشذوذ والعلة، وقد يكون ذلك الحديث صحيحاً من حيث شروط الصحة ولكنه مخالف للشروط التي

وضعها الأئمة النقاد كشرط لقبول الحديث عندهم، فقد يكون الحديث موافقاً لشروط احدهم ولكنه مخالفاً لشروط غيره، واليك تفصيل ذلك.

1- تمريض الحديث الصحيح : المخالف لشرط احد المحدثين التي وضعوها لقبوله.

والمراد ان المتقدمين من المحدثين كالامام البخاري ومسلم وقد وضعوا شروطاً اشترطوها لصحة الحديث وقبوله عندهم، فمنهم من تشدد في هذه الشروط كاشتراط المعاصرة بين الراوي والمروي عنه بل اوجب ثبوت اللقاء له ولو لمرة واحدة، ومن هنا قال العلماء ان للامام البخاري شرطين: شرط المعاصرة، وشرط اللقاء، في حين ان الامام مسلم قد اكتفى بشرط المعاصرة⁽²⁵⁾، ومن هنا اذا ما جاء الحديث صحيحاً لكنه ليس على شرطه، أي الامام البخاري، مرضه بصيغ التمريض لا لضعف الحديث من جهة اسناده، ولكن لمخالفته لشرطه الذي اشترطه لقبول الحديث عنده.

مثاله: قوله: ((وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُونَ فِي الصَّبْحِ، حَتَّى إِذَا مَا جَاءَ ذَكَرَ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذَكَرَ عَيْسَى أَخَذَتْهُ سَعْلُهُ... الْحَدِيثُ))⁽²⁶⁾، فهذا الحديث صحيح الا ان الامام البخاري قد مرضه بصيغة التمريض "ويذكر" وذلك لان هذا الحديث صحيح على شرط الامام مسلم⁽²⁷⁾ اخرج في صحيحه، لهذا لم يجزم به بل علقه بصيغة التمريض لانه ليس على شرطه في صحيحه⁽²⁸⁾.

مثال آخر: قوله: ((وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ وَسَلْمَةَ بِنِ كَهِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَعَطَاءٍ وَمَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أختي ماتت، وقال يحيى وابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس، قالت امرأة للنبي ﷺ: ان امي ماتت. وقال عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي أنيسة عن الحكم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ: ان امي ماتت وعليها صوم نذر. وقال ابو حريز: حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال امرأة للنبي ﷺ: ماتت امي وعليها صوم خمسة عشر يوماً))⁽²⁹⁾، علق هذا الحديث بصيغة التمريض ((ويذكر)) على الرغم من ان رجال اسناده رجال

الصحيح إلا انه مُرَضَّ من هذا الطريق الذي انفرد به ابو خالد وهو سليمان بن حيان الأحمر بهذا السياق عن الأعمش - رحمه الله تعالى - وقد تم تمرير هذا الحديث عند الامام البخاري لأمرين هما:

أ - تفرد ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر بهذا السياق للحديث عن الاعمش مما خالف فيه الحفاظ من اصحاب الاعمش، بالرغم من ان رجاله رجال الصحيح.

ب - الاختلاف الكثير الحاصل في اسناده بين اصحاب الاعمش وكذلك الاختلاف الحاصل في السائل هل هو رجل ام امرأة، وفي المسؤول عنه هل هو أم أم أختاً وفي مدة الصوم هل هي شهرين متتابعين ام شهراً ام خمسة عشر يوماً. لهذا كله جاء هذا الحديث معلقاً بصيغة التمرير⁽³⁰⁾، وعلى الرغم من هذا التمرير للحديث، للاختلاف الحاصل فيه جاء به الامام البخاري جازماً به من طريق اخر بقوله: ((حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن

الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ان امي ماتت وعليها صوم شهر... الحديث))⁽³¹⁾.

2 - تمرير الحديث الحسن الإسناد:

أي ان رجال اسناده لم يرتقوا الى درجة رجال الصحيح من حيث الضبط والانتقان دون العدالة، فاذا ما وجد في طريق احد الاحاديث راوٍ لم يرتقي الى درجة رجال الصحيح من حيث الضبط والانتقان لعله فيه، تم تمرير الحديث للدلالة على الضعف فيه، بعد سبر أحوال رجاله جرحاً وتعديلاً، فقد يكون ذلك الراوي ثقةً، على شرط احد أئمة الحديث، ولكنه ليس على شرط الاخر لهذا مُرَضَّ للتدليل على ذلك.

مثاله: ((ويذكر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: إذا بعت فكل، وإذا ابتعت فاكتل... الحديث))⁽³²⁾، فهذا الحديث قد أخرجه الإمام الدارقطني (ت 385هـ) في سننه من طريق عبيد الله بن المغيرة وهو صدوق⁽³³⁾، عن منقذ مولى سراقبة عن عثمان رضي الله عنه⁽³⁴⁾، وقد وثق⁽³⁵⁾ وتابعه عليه سعيد بن المسيب، وكذلك أخرجه الامام احمد بن حنبل في مسنده⁽³⁶⁾، الا ان في طريق اسناده ابن لهيعة⁽³⁷⁾⁽³⁸⁾، وكذلك جاء من طريق عطاء عن عثمان وفيه انقطاع⁽³⁹⁾، فنرى ان الطرق التي جاء منها

هذا الحديث، قد احتوت رواةً، منهم الصدوق ومنهم من وثق، لم يبلغوا درجة اصحاب الصحيح ضبطاً واتقاناً، لهذا جاء تمريضه بصيغة ((ويذكر)) اشارةً الى هذه المسألة.

3 تمريض الحديث الضعيف:

وهذا النوع من التمريض جاء على شكلين عند المحدثين، الاول: الحديث الضعيف الذي لا عاضد له، لكنه وفق للعمل به عند المحدثين، و الثاني: الحديث الضعيف الذي لا عاضد له ولم يصح عند المحدثين، واليك بيان ذلك.

مثال الأول: ((ويذكر عن النبي ﷺ 0 ، أنه قضى بالدين قبل الوصية... الحديث))⁽⁴⁰⁾، هذا الحديث مُرَّضٌ بصيغة التمريض ((ويذكر)) عن النبي ﷺ ، لكونه حديث ضعيف لم يعضد بغيره لتنتفي عنه صفة الضعف تم الاتيان به وتعليقه بصيغة التمريض للدلالة على ضعفه، كما اخرجه الترمذي من حديث ابي اسحاق السبيعي عن الحارث الاعور عن علي ⁽⁴¹⁾. بهذا الاسناد لكن فيه الحارث الاعور وهو ضعيف ⁽⁴²⁾.

مثال الثاني: ((ويذكر عن ابي هريرة رفعه: لايتطوع الامام في مكانه. ولم يصح))⁽⁴³⁾، هذا الحديث قد مرضه الامام البخاري بصيغة التمريض ((ويذكر)) لانه حديث ضعيف اذ اخرجه ابو داود - رحمه الله تعالى- (ت 275هـ) من طريق ليث بن ابي سليم عن الحجاج بن عبيد عن ابراهيم بن اسماعيل عن ابي هريرة ⁽⁴⁴⁾، وليث بن ابي سليم ضعيف وشيخ شيخه لايعرف ⁽⁴⁵⁾. بالاضافة إلى كون الحديث ضعيف وتعليقه بصيغة التمريض، الا ان المحدثين عادة لا يكتفون بتمريض الحديث في الاشارة إلى ضعفه وانحطاط رتبته، بل قد يصرحوا احيانا بعدم صحته عندهم، كما فعل الامام البخاري في ايراده لهذا الحديث بصيغة التمريض الا انه تعقبه بقوله: ((ولم يصح)) في الاشارة لعدم صحته عنده، كونه حديثاً شديداً الضعف لا عاضد له.

القسم الثالث: قواعد تتعلق باستخدام صيغ التمريض في الحديث من جهة المتن دون الإسناد.

وهذا القسم من القواعد التي وضعها المحدثون، تخص متون الأحاديث، من حيث ضبط الالفاظ واعرابها، وبيان الزيادة والنقصان فيها، وازالة الغموض عن المراد منها في تلك المتون التي احتوتها.

أقول: هذه القواعد تختص بالمتن، فاذا ماجاء الحديث بلفظ معين من طرق متعددة ثم جاء ذلك المتن من طريق آخر زاد فيه لفظ لم يحتويه متن ذلك الحديث من تلك الطرق الاخرى التي ورد منها، أي شذ ذلك المتن بتلك الزيادة التي احتواها بهذا الطريق عن غيره من الطرق، كان ذلك داعيا للمحدثين في تمييز ذلك اللفظ للإشارة إلى شذوذه، أو اذا احتوى الحديث على لفظ لا يصح اطلاقه لديهم فيما يخص صفات الله تعالى، وفيما يلي ايضاح ذلك.

1 - استخدام صيغ التمييز، لتعليق متن حديث لوجود لفظ فيه شذ به عن لفظ المتن نفسه عند مجيئه من طرق أخرى.

مثاله: قوله ((ويذكر سمينين))⁽⁴⁶⁾، هذا اللفظ تفرد به الحافظ ابو عوانة في مسنده الصحيح بقوله: ((ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج بن محمد حدثني شعبة عن قتادة عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يضحى بكبشين أملحين أقرنين سمينين، ويسمي الله ويكبر، ولقد رأيتاه واضعا قدميه على صفاهما... الحديث))⁽⁴⁷⁾، اذ جاء هذا الحديث من طرق اخرى، وليس فيه لفظ ((سمينين)) الذي جاء في رواية ابي عوانة، واصح هذه الطرق، ماوراه الامام البخاري من طريق ادم بن ابي اياس بقوله: ((حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال: سمعت انس بن مالك - رضي الله عنه - قال: كان النبي ﷺ يضحى بكبشين، وانا اضحي بكبشين))⁽⁴⁸⁾، وجاء من طرق اخرى منها ماجاء من طريق قتبية بن سعيد قوله: ((ان رسول الله ﷺ انكفاً إلى كبشين اقرنين املحين، فذبهما بيده... الحديث))⁽⁴⁹⁾، وجاء ايضا من طريق حجاج بن منهال بلفظ: ((ان النبي ﷺ كان يضحى بكبشين املحين اقرنين، ويضع رجله على صفاهما، ويذبهما بيده))⁽⁵⁰⁾، وجاء ايضا من طرق اخرى كلها لم تذكر لفظ ((سمينين))، الذي انفرد به ابي عوانة في مسنده الصحيح، لذا مرضه الامام البخاري بهذا اللفظ بقوله: ((ويذكر سمينين))⁽⁵¹⁾ للدلالة على شذوذه عن غيره.

2- استخدام صيغ التمريض، لتعليق حديث احتوى متنه على لفظ يخص صفة من صفات الله تعالى توقف العلماء في اطلاقها على الله تعالى، الا بعد تأويلها.

مثاله: قوله: ((ويذكر عن جابر عبد الله بن انيس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الله العباد فيناديهم بصوت... الحديث))⁽⁵²⁾، فنجد ان المحدثين اذا ما اوردوا طرقاً من متن حديث ضم صفةً أو لفظاً لا يليق اطلاقه على الله تعالى، استخدم صيغة التمريض للدلالة والاشارة إلى ذلك اللفظ الذي يتعذر اطلاقه على الله الا بعد تأويله، وهذا ما فعله الامام البخاري بقوله: ((ويذكر)) اذا اورد هذا الحديث بصيغة التمريض، ولم يجزم به لان لفظ الصوت توقف في اطلاقه ونسبته إلى الله تعالى الا بعد تأويله، هذا ما استطعنا سبره من القواعد التي اعتمدها المحدثون في مصنفاتهم، لاستعمالهم صيغ التمريض في الحديث، وهذا بلا شك يدل على مدى دقة أولئك الافذاذ من جهابذة الحديث وعلومه، وعظمة تحريمهم واحتياطهم وإحاطتهم بكل شاردة وواردة تخص الصناعة الحديثية في عصرهم التليد، والله ولي التوفيق.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الأمين وعلى آله، وأصحابه، وأزواجه وأتباعه إلى يوم الدين.. وبعد. لا بد لنا بعد هذه الرحلة الشيقة مع افناس الحبيب المصطفى ﷺ في رياض سنته الطاهرة ان نشر إلى اهم النتائج التي خلصنا اليها في بحثنا هذا وهي على النحو الاتي:

- 1 - للتمريض في اللغة عدة معانٍ، منها التوهين أو الوهن في الامر، والسقم، والضعف وغيرها من المعاني، اما عن حده في الاصطلاح عند المحدثين في مصنفاتهم فلم يشيروا إلى مفهوم خاص به، اذا اشارت هذه المصنفات إلى فعل المحدثين عند تمريضهم لاحاديث قد تسرب اليها الوهن والضعف من جهة الاسناد أو المتن، لذا تم اعطاء مفهوم لمصطلح التمريض التمسنا فيه جمع تلك المعاني التي اوردها المحدثون لهذا المصطلح.
- 2 - ان التمريض والتضبيب يقتربان جدا من حيث المفهوم، ويفترقان عند المحدثين من حيث الاستعمال، اذ يدل التضبيب عندهم على الكلام الذي صح وروده من جهة النقل أي الاسناد واما التمريض فقد جاء مفهومه اعم واوسع عند المحدثون من التضبيب، اذ يدل عندهم على الكلام الذي لم يصح من جهة النقل أي الاسناد، كالضعف في احوال بعض رجاله من حيث الضبط والاتقان، وكذلك اذا ماتسرب الاختلاف والاختلال لبعض الفاظه ومعانيه التي احتواها متن الحديث.
- 3 - ان علامة التمريض أو رمزه الذي استعمله المحدثين للدلالة عليه هو ان يمد خط فوق الكلام الذي يراد تمريضه اوله كحرف الصاد (ص) فيكون رمزه على هذا الشكل ((ص)).
- 4 - للتمريض عند المحدثين صيغ، لاتفيد عندهم السماع ولا تدل على الاتصال، وهي الفاظ تم بنائها للمجهوم ك ((يقال ، حُكي، ذُكر، يُذكر، يُروى، ... الخ)) دُل من خلالها على وجود الضعف والوهن في الحديث سندا أو متنا.

- 5 - هناك خلاف بين المحدثين في صيغتي ((عن، قال)) في دلالتهما على السماع من عدمه وبالتالي افادة الاتصال، تم الخلاص فيه إلى افادة هذه الصيغ السماع ، فيما يخص ((عن)) واما ((قال)) فانها لاتدل على السماع الا اذا كان من عادة الراوي عدم اطلاقها الا فيما سمع مع عدم اتهامه وبراءته من وصمة التدليس لهذا تنتفي عن هاتين الصيغتين صفة التمريض.
- 6 - للتمريض نشأة متقدمة في علوم الحديث، اذ أودع المتقدون من الجهابذة هذه الصيغ في ثنايا مصنفاتهم، وكان على راسهم امام اهل الصنعة وشيخ المحدثين الامام البخاري، في صحيحه الجامع اذ اودع فيه قواعد ومسالك فنية مبتكرة تخص استعمال هذه الصيغ عنده تم الكشف عنها من قبل جمع مبارك من العلماء الذين تناولوا جامعهم بالعناية والتفصيل وضبط الألفاظ وبيان معانيها واستخراج الفوائد الجمة من هذه الإسفار، وعلى رأس هؤلاء العلماء الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه على صحيح البخاري، وكذلك مقدمته على الصحيح وكتابه القيم تغليق التعليق.
- 7 - إن لهذه الصيغ ضوابط وقواعد مبتكرة استطعنا سبرها والوقوف عليها وصياغتها بما يتناسب وفعل المحدثين في مصنفاتهم.
- 8 - جاءت هذه القواعد على ثلاثة أقسام اعتماداً على نوع تعلقها بالحديث سنداً ومنتأً معاً، أو اختصارها على سند الحديث أو متته.
- 9 - إن الدواعي التي وقفت من وراء استخدام المحدثين لهذه الصيغ كان لأجل التخفيف وعدم الإطالة، كما أن هذه الصيغ لم تقتصر على تمريض الحديث الضعيف بل تعدى ذلك عندهم ليشمل تمريض الحديث الصحيح والحسن، لصحتها على شرط احد الأئمة النقاد دون الآخر ومقصدنا بهذه الشروط المعاصرة وإمكانية اللقاء ولو مرة واحد بين الراوي والمروي عنه.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الأمين وعلى اله واصحابه وأتباعه أجمعين.

- (1) ينظر معجم مصطلحات الحديث النبوي، للدكتور - رشيد عبد الرحمن العبيدي - سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة، مطبعة ديوان الوقف السني - مركز البحوث والدراسات الإسلامية، لسنة (1427هـ - 2006م)، (ص90).
- (2) ينظر مختار الصحاح، تأليف محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت 666هـ)، دار الرسالة - الكويت، لسنة (1403هـ-1983م)، (ص621) مادة (مرض).
- (3) ينظر لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، (ت 711هـ)، ط1، دار صادر - بيروت، د.ت، (231/7-233)، مادة (مرض).
- (4) ينظر المصادر التي تم استنتاج هذا المفهوم منها بتصريف مثل: معجم مصطلحات الحديث النبوي (ص 90)، وتغليق التعليق على صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق - سعيد عبد الرحمن القرقي، لسنة (1405هـ)، (7/2-9)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن ابراهيم بن جماعة (ت639هـ)، ط2، تحقيق - الدكتور محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار المعرفة - دمشق، لسنة (1406هـ)، (ص 95-96)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للامام السيوطي (ت911هـ)، ط1، تحقيق - عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، د.ت، (82/2-83).
- (5) ينظر تدريب الراوي، (82/2)، معجم مصطلحات الحديث النبوي (ص90).
- (6) ينظر تدريب الراوي، (82/2)، معجم مصطلحات الحديث النبوي (ص84-90).
- (7) ينظر تدريب الراوي، (82/2-83).
- (8) ينظر معجم مصطلحات الحديث النبوي، (ص84، 132).
- (9) ينظر تغليق التعليق (9-7/2)، اختصار علوم الحديث، لعماد الدين ابو الفداء بن كثير (ت774هـ)، وقد طبع مع شرحه الباعث الحثيث، تأليف -احمد محمد شاكر، دار الفكر للنشر والتوزيع - بيروت، د.ت، (ص17)، وتيسير مصطلح الحديث، للدكتور -محمود الطحان، ط6، نشر وتوزيع دار التراث - الكويت، لسنة (1404هـ - 1984م)، (ص70)، واصول الحديث علومه ومصطلحه، للدكتور -محمد عجاج الخطيب، ط 10، دار المعارف - دمشق، لسنة (1408هـ - 1988م)، (ص248-250). ومعجم مصطلحات الحديث النبوي، (ص90، 322).
- (10) ينظر أصول الحديث، (ص248-250).
- (11) ينظر تغليق التعليق (9-7/2)، واختصار علوم الحديث بشرحه الباعث الحثيث (ص17)، وأصول الحديث (ص 248-250)، ومعجم مصطلحات الحديث النبوي (ص90، 322).
- (12) ينظر علوم الحديث، لأبن صلاح (ت 643هـ) ط3، تحقيق - نور الدين عتر، دار الفكر - بيروت، لسنة (1404هـ - 1984م)، (ص61)، والأقتراح في بيان الأصطلاح وما

- أضيف الى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح، تأليف-أبن دقيق العيد، تحقيق الدكتور- قحطان عبد الرحمن الدوري، مطبعة الأرشاد- بغداد، سلسلة أحياء التراث الإسلامي رقم (61)، لسنة (1402هـ - 1982)، (ص206)، وشرح التبصرة والتذكرة، للحافظ العراقي (ت806هـ)، تعليق وتقديم- محمد بن الحسين العراقي الحسيني، المطبعة الجديدة- فاس، العدد (64)، لسنة (1354هـ)، (162/1). واختصار علوم الحديث، (ص30)، وأصول الحديث(ص356)، وتيسير مصطلح الحديث (ص86-88).
- (13) ينظر تيسير مصطلح الحديث،(ص 87)، وتيسير علوم السنة النبوية، تأليف أستاذنا الدكتور- داود سلمان صالح الدليمي، ط 1، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة- مطبعة ديوان الوقف السني- مركز البحوث والدراسات الإسلامية لسنة (1427هـ- 2006م)، (ص262-263).
- (14) ينظر تيسير علوم السنة النبوية(ص263).
- (15) ينظر تعليق التعليق،(8/2).
- (16) ينظر تعليق التعليق، (9/2).
- (17) ينظر تعليق التعليق، (8/2).
- (18) ينظر صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، ط3، تحقيق -الدكتور- مصطفى ديب البغا- دار ابن كثير- اليمامة، لسنة (1407هـ- 1987م)، (206/1)، كتاب الصلاة- باب ذكر العشاء والعمامة.
- (19) ينظر صحيح البخاري (207/1)، كتاب الصلاة-باب فضل العشاء، بالرقم (542).
- (20) ينظر أصول الحديث (ص251-252).
- (21) ينظر صحيح البخاري (132/1)، كتاب التيمم - باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم.
- (22) ينظر صحيح البخاري (1339/3)، كتاب المغازي - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً لتخذت ابي بكر خليلاً، بالرقم (3462)، وصحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، تحقيق - محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، (1856/4)، كتاب فضائل الصحابة، بالرقم (2384).
- (23) ينظر سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت275هـ)، تحقيق - محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر - دمشق، (92/1)، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم، بالرقم (334).
- (24) ينظر مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت 211هـ)، ط2، تحقيق -حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، لسنة (1403هـ)، (454-452/5)، وسنن أبي داود (92/1)، بالرقم (335).

- (25) ينظر أصول الحديث (ص312-314).
- (26) ينظر صحيح البخاري (268/1)، كتاب الصلاة - باب الجمع بين السورتين في الركعة والقراءة بالخواتيم ويسورة قبل سورة وبأول سورة.
- (27) ينظر صحيح مسلم (336/1)، كتاب الصلاة -باب القراءة في الصبح، بالرقم (455).
- (28) ينظر صحيح البخاري (268/1)، بنفس الكتاب والباب.
- (29) ينظر صحيح البخاري (690/2)، كتاب الصوم -باب من مات وعليه صوم، بالرقم (1852).
- (30) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق - محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، لسنة (1379هـ)، (4/195).
- (31) ينظر صحيح البخاري (690/2)، كتاب الصوم - باب من مات وعليه صوم، بالرقم (1852).
- (32) ينظر صحيح البخاري (748/2) كتاب البيوع - باب الكيل على البائع والمعطي.
- (33) ينظر الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (ت 327هـ)، ط1، دار احياء التراث العربي - بيروت، لسنة (1317هـ - 1952م)، (5/333).
- (34) المصدر نفسه (8/367).
- (35) ينظر سنن الدارقطني، علي بن عمر ابو الحسن الدارقطني البغدادي (ت 385هـ)، تحقيق - السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، لسنة (1386هـ - 1966م)، (8/3)، بالرقم (23).
- (36) ينظر مسند الامام احمد، للامام احمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، مؤسسة قرطبة - مصر، د.ت، (62/1)، بالرقم (444).
- (37) عبد الله بن لهيعة - قال عنه ابن معين: ليس حديثه بذاك القوي، وقال عنه النسائي: ضعيف، وقال عنه ابو زرعة وابو حاتم: امره مضطرب يكتب حديثه للاعتبار، وقال فيه الجوزجاني: لا نور على حديثه ولا ينبغي ان يحتج به، وغيرها من الاقوال الاخرى، ينظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للامام الذهبي (ت 748هـ) ط1، تحقيق - الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، لسنة (1995م)، (4/166 - 168)، والجرح والتعديل (5/145 - 148).
- (38) ينظر مسند الامام احمد (62/1) بالارقام (444، 445).
- (39) ينظر مقدمة فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق - محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، لسنة (1379هـ) (ص17-19).

- (40) ينظر صحيح البخاري (1010/3)، كتاب الوصايا- باب تاويل قول الله تعالى: من بعد وصية يوصي بها أو دين.
- (41) ينظر سنن الترمذي، محمد بن عيسى ابو عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق- احمد محمد شاكر واخرون، دار احياء التراث العربي- بيروت، د.ت، (416/4) باب ماجاء في ميراث الاخوة من الاب والام.
- (42) الحارث بن عبد الله الاعور من كبار التابعين، قال عنه ابن المديني: كذاب، والدارقطني: ضعيف، والنسائي: ليس بالقوي، وقد كذبه الشعبي، ينظر المغني في الضعفاء للامام شمس الدين الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق- نور الدين عتر، د.ت، (141/1).
- (43) ينظر صحيح البخاري (290/1)، كتاب الصلاة- باب مكث الامام في مصلاه بعد السلام.
- (44) ينظر سنن ابي داود (264 /1)، باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة.
- (45) ينظر الضعفاء والمتروكين للنسائي، احمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، ط 1، تحقيق- محمود ابراهيم زايد، دار الوعي- حلب، لسنة (1369هـ)، (90/1).
- (46) ينظر صحيح البخاري (2111/5)، كتاب الاضاحي- باب في اضحية النبي ﷺ بكبشين اقرنين.
- (47) ينظر مسند ابي عوانة، لابي عوانة يعقوب بن اسحاق الاسفرايني (ت 316هـ)، ط 1، تحقيق- ايمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة- بيروت، د.ت، (51/5) بالارقام (7752، 7756).
- (48) ينظر صحيح البخاري (2111/5) كتاب الاضاحي- باب في اضحية النبي ﷺ بكبشين اقرنين، بالرقم (5233).
- (49) ينظر صحيح البخاري (2112/5)، كتاب الاضاحي- باب في اضحية النبي ﷺ بكبشين اقرنين، بالرقم (5234).
- (50) المصدر نفسه (2114/5)، كتاب الاضاحي- باب وضع القدم على صفح الذبيحة بالرقم (5244).
- (51) المصدر نفسه (2111/5).

(52) المصدر نفسه (2719/6)، كتاب التوحيد- باب قول الله تعالى: ((ولا تنفع شفاعة الا لمن اذن))

المصادر والمراجع

- 1 - اختصار علوم الحديث، لعماد الدين أبو الفداء بن كثير (ت 774هـ)، وقد طبع مع شرحه الباعث الحثيث، تأليف- احمد محمد شاكر، دار الفكر للنشر والتوزيع- بيروت، د.ت.
- 2 - أصول الحديث علومه ومصطلحه، للدكتور- محمد عجاج الخطيب، ط 10، دار المعارف- دمشق، لسنة (1408هـ- 1988م).
- 3 - الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح، لابن دقيق العيد، تحقيق- الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري، مطبعة الإرشاد- بغداد، سلسلة إحياء التراث الإسلامي، رقم (61)، لسنة (1402هـ- 1982م).
- 4 - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للإمام السيوطي (ت 911هـ)، ط 1، تحقيق- عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة- الرياض، د.ت.
- 5 - تعليق التعليق على صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق - سعيد عبد الرحمن القزقي، لسنة (1405هـ).
- 6 - تيسير علوم السنة النبوية، تأليف- أستاذنا الدكتور- داود سلمان صالح الدليمي، ط 1، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة، مطبعة ديوان الوقف السني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، لسنة (1427هـ- 2006م).
- 7 - تيسير مصطلح الحديث، للدكتور- محمود الطحان، ط 6، نشر وتوزيع دار التراث- الكويت، لسنة (1404هـ- 1984م).
- 8 - الجرح والتعديل، لابن ابي حاتم (ت 327هـ)، ط 1، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لسنة (1371هـ- 1952م).
- 9 - سنن أبي داود، سليمان بين الأشعث أبو داود السجستاني (ت 275هـ)، تحقيق- محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر- دمشق، د.ت.
- 10 سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق- احمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي- بيروت، د.ت.

- 11 سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (ت 385هـ)، تحقيق- السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة- بيروت، لسنة (1386هـ- 1966م).
- 12 شرح التبصرة والتذكرة، للحافظ العراقي (ت 806هـ)، تعليق وتقديم- محمد بن الحسين العراقي الحسيني، المطبعة الجديدة- فاس، العدد (64)، لسنة (1354هـ).
- 13 صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، ط3، تحقيق- الدكتور- مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير- اليمامة، لسنة (1407هـ- 1987م).
- 14 صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، تحقيق- محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، د.ت.
- 15 الضعفاء والمتروكين للنسائي، احمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، ط1، تحقيق- محمود إبراهيم زايد، دار الوعي- حلب، لسنة (1369هـ).
- 16 علوم الحديث، لأبي عمرو بن الصلاح (ت 643هـ)، ط3، تحقيق- نور الدين عتر، دار الفكر- بيروت، لسنة (1404هـ- 1984م).
- 17 فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق- محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة- بيروت، لسنة (1379هـ).
- 18 لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت 711هـ)، ط1، دار صادر - بيروت، د.ت.
- 19 مختار الصحاح، تأليف - محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي (ت 666هـ)، دار الرسالة- الكويت، لسنة (1403هـ- 1983م).
- 20 مسند أبي عوانة، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفراييني (ت 316هـ)، ط1، تحقيق- أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة- بيروت، د.ت.

- 21 مسند الإمام احمد، للإمام احمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، مؤسسة قرطبة - مصر، د.ت.
- 22 مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت 211هـ)، ط2، تحقيق- حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الإسلامي- بيروت، لسنة (1403هـ).
- 23 معجم مصطلحات الحديث النبوي، للدكتور- رشيد عبد الرحمن العبيدي، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة- مطبعة ديوان الوقف السني- مركز البحوث والدراسات الإسلامية، لسنة (1427هـ- 2006م).
- 24 للمغني في الضعفاء، للإمام شمس الدين الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق- نور الدين عتر، د.ت.
- 25 مقدمة فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق- محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة- بيروت، لسنة (1379هـ).
- 26 المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت 639هـ)، ط2، تحقيق- الدكتور محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار المعرفة- دمشق، لسنة (1406هـ).
- 27 - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام شمس الدين الذهبي (ت 748هـ)، ط1، تحقيق- الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية- بيروت، لسنة (1995م).